وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة
في الحديث يتناولها ولانها تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامه
وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء
في رواية اخرى ابردوا بالظهر واللام في الصلوة للعهد وموافقة الخلف
لاصله من كل وجه ليس بشرط للخلافة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
قالت استاذن رجل على النبي عم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة
فلما دخل عليه السلام قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل
قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال عليه السلام
ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اي خافه
الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجيء مصدرا
يقال شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار
ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة ردية كذا في الصحاح
وهنا المضاف محذوف تقديره شر شرار الناس لان التفضيل في الشر
يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال
فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى من تركه
اي ترك الناس التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس اعم في قوله
ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه ادنى منزلة
من الكافر قلنا من في قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار
كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم
اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم
الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غايته ان يكون الكافر
اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون
بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل الم يكن هذا القول
غيبة ما قاله النبي عم في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل
قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل ان يكون كافرا او منافقا وكذا لو كان

فيحتمل كم

مسلما لانه عم عرف بنور النبوة ماله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي
ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي عم ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا
الى ابي بكر رضي الله عنه او لانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق ق
عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة
عبدا اذهب آخرته بدنيا غيره وفي ذكر لفظ عبد دون رجل او امرئ
توبيخ له حيث ترك رضاء مولاه لرضاء من هو مثله فان قلت الحديث
المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل
على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلنا يدخل
هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشد
فمن اقدم عليه اقدم على اي شيء شاء فيتركه الناس اتقاء فحشه م عمار رضي الله عنه
قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين الذين
عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان عليه السلام يقول يا نار كوني بردا على
عمار ما رواه عن النبي عم اثنان وستون حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة
احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة
الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة
من فقهه اي صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة
بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ما هو الاهم فاطيلوا
الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا يخالف ما روي ان النبي عليه السلام
قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت
المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام الصلوة بالسنة لا الخطبة لا ان تطويلها
بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء
يوم من ايام الله فمن شاء صامه قاله لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء
م عثمان وعايشة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قالت استاذن ابو بكر على النبي عم
وهو كان مضطجعا في مرط وهو كساء من صوف فاذن له فقضى اليه
حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضى حاجته وهو في تلك الحالة ثم استاذن

اليه

Copyright © King Saud University